

Distr.
GENERAL

A/45/794
26 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة
UN/SA COLLECTION



الدورة الخامسة والأربعون
البند ١٥٥ من جدول الأعمال

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة
التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه
الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد لاتيغي مودم لاوسون - بيتوم (توغو)

أولا - مقدمة

١ - أُدرج البند المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح" في جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة الخامسة والأربعين وفقا لقرار الجمعية ٧٢/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ .

٢ - وفي الجلسة العامة ٣٠ المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على اقتراح الأمين العام (A/45/235) ، إحالة البند ١٥٥ إلى اللجنة الأولى .

٣ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، قررت اللجنة الأولى إجراء مناقشة عامة لبنود نزع السلاح المحالة إليها ، وهي البنود من ٤٥ إلى ٦٦ . وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ، قررت اللجنة الأولى النظر في البند ١٥٥ مع سائر بنود نزع السلاح . وقد جرت المداولات بشأن هذه البنود في الجلسات من ٣ إلى ٢٣ المعقودة فيما بين ١٥ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/45/PV.3-23) . وقد جرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بهذه البنود واتخاذ إجراء بشأنها في الجلسات من ٢٤ إلى ٣٩ ، المعقودة فيما بين ٢ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/45/PV.24-39) .

٤ - وفيما يتعلق بالبند ١٥٥ ، كان معروضا على اللجنة الاولى الوثيقة التالية :
تقرير مؤتمر نزع السلاح (١) .

ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.1/45/L.27 و Rev.1

٥ - في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ، قدمت اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبلغاريا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيت نام ومنغوليا مشروع قرار معنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة" (A/C.1/45/L.27) .

٦ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وأفغانستان وإيطاليا وبلغاريا وبنن وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيت نام وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومنغوليا والنمسا والهند وهولندا مشروع قرار منقحا (A/C.1/45/L.27/Rev.1) قدمه ممثل جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية في الجلسة ٢٤ المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر . وقد وردت التغييرات التالية في مشروع القرار :

(١) في الجملة الثانية من الديباجة ، استعيض عن عبارة "وإذ تضع في اعتبارها" بعبارة "وإذ تلاحظ" ؛

(ب) نقت الفقره ٥ من المنطوق ، وكان نصها :

"٥ - تطلب من مؤتمر نزع السلاح أن يقدم الى الجمعية العامة سنويا تقريرا عن نتائج نظره في هذه المسائل" ،

فأصبح نصها :

"٥ - تطلب من مؤتمر نزع السلاح أن يواصل ما درج عليه من عرض نتائج نظره في هذه المسائل في تقريره السنوي الى الجمعية العامة" ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والاربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .

(ج) في الفقرة ٦ من المنطوق ، استعيف عن عبارة "دورتها السابعة والأربعين" بعبارة "دورتها الثامنة والأربعين" .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/45/L.27/Rev.1 بدون تصويت (انظر الفقرة ٨) .

توصية اللجنة الاولى

٨ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير
الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير الى قراراتها السابقة بشأن حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الاسلحة ،

وإذ تلاحظ الفقرة ٧٧ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٢) ،

وتصميما منها على منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ذات خصائص مماثلة من حيث الاثر التدميري لخصائص أسلحة التدمير الشامل المحددة في تعريف أسلحة التدمير الشامل الذي اعتمدته الأمم المتحدة في عام ١٩٤٨^(٣) ،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر نزع السلاح قد نظر ، خلال دورتيه لعامي ١٩٨٩ و ١٩٩٠ ، في البند المعنون "الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الاسلحة ، الاسلحة الإشعاعية" ،

(٢) القرار د ١ - ٣/١٠ .

(٣) اعتمدت لجنة الاسلحة التقليدية هذا التعريف (انظر S/C.3/32/Rev.1) .

وإذ تأخذ في اعتبارها فرعي تقرير مؤتمر نزع السلاح المتمثلين به المسألة (٤) ،

١ - تؤكد من جديد أنه ينبغي اتخاذ تدابير فعالة لمنع ظهور أنواع جديد من أسلحة التدمير الشامل ؛

٢ - تطلب إلى مؤتمر نزع السلاح ، في ضوء أولوياته الحالية ، أن يهتف قيد الاستعراض ، بمساعدة من الخبراء حسب الاقتضاء ، مسائل حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة بهدف وضع توصيات لدى الحاجة ، تتعلق بإجراء مفاوضات محددة بشأن الأنواع المحددة من هذه الأسلحة ؛

٣ - تطلب إلى جميع الدول أن تقوم ، إثر صدور توصيات مؤتمر نزع السلاح مباشرة ، بإيلاء عناية إيجابية لهذه التوصيات ؛

٤ - تطلب من الأمين العام أن يحيل إلى مؤتمر نزع السلاح جميع الوثائق ذات الصلة بنظر الجمعية العامة في هذا البند في دورتها الخامسة والأربعين ؛

٥ - تطلب من مؤتمر نزع السلاح أن يواصل ما درج عليه من عرض نتائج نظرها في هذه المسائل في تقريره السنوي إلى الجمعية العامة ؛

٦ - تقرر إدراج البند المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون الملحق رقم ٢٧ (A/44/27) ، الفرع ثالثا - زاي ، والمرجع نفسه ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) ، الفرع ثالثا - زاي .